فائدة ومنهم من لا يخرج بعد الصلاة بالمصلى وهو ترك للسنة الى امور اخر من السنة فاة الذين هو
فعل المعروف والامر به وترك المنكر والنهي عنه فصل واما الاعياد المكانية فتنقسم ايضا
كالزمانية ثلاثة اقسام احدها لا خصوص له في الشريعة والثاني ما له خصوص لا يقتضي قصده
للعبادة فيه والثالث ما شرع العبادة فيه لكن لا يتخذ عيدا والاقسام الثلاثة جاءت الآثار بها مثل قوله
صلى الله عليه وسلم للذي نذر أنه ينحر ببوانة أبها وثن من اوثان المشركين او عيد من اعيادهم قال
لا قال فاوف بنذرك ومثل قوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا قبري عيدا وصلوا علي حيث ما كنتم فان
آثار الانبياء اعياد لكم سنذكر ان شاء الله تعالى فهذه الاقسام الثلاثة احدها مكان لا فضل له في
الشريعة اصلا ولا قائم يوجب تفضيله بل هو كسائر الامكنة اودونها فقصد ذلك المكان او قصد
الاجتماع فيه لصلاة او دعاء او ذكر او غير ذلك ضلال بين ثم ان كان به بعض آثار الكفار من اليهود
او النصارى او غيرهم صار قبيحا واقبح ودخل في هذا الباب قبله في مشابهة الكفار
وهذه انواع لا يمكن ضبطها بخلاف الزمان فانه محصور وهذا الصنف اقبح من الذي قبله فان هذا
يشبه عبادة الاوثان او هو ذريعة اليها او نوع من عبادة الاوثان اذ عباد الاوثان كانوا يقصدون
بقعة بعينها لتمثال هناك او غير تمثال ليعتقدوا ان ذلك يقربهم الى الله تعالى وكانت الطوائف
الكبار التي شدد البها الحال ثلاثة اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى كما ذكر الله تعالى في كتابه
افرايتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى الكم الذكر وله الانثى تلك اذا قسمة ضيزى
كل واحدة من هذه الثلاثة مصدر من امصار العرب والامصار التي كانت من ناحية اكثر مواقيت
الحج ثلاثة مكة والمدينة والطائف فكانت اللات لاهل الطائف ذكروا انه كان في الاصل رجلا صالحا
بلت السويق للحجيج فلما مات عكفوا على قبره مدة ثم اتخذوا له ثم بنوا عليه بنية سموها
بيت الربة وقصدها معروفة لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم هدمها لما افتتحت الطائف بعد فتح
مكة سنة تسع من الهجرة واما العزى فكانت لاهل مكة قريبا من عرفات وكانت هناك سجرة
يذبحون عندها ويدعون فبعث النبي صلى الله عليه وسلم اليها خالد ابن الوليد عقب فتح مكة فاز الها
وقسم النبي صلى الله عليه وسلم مالها وخرجت منها شيطانة ناشرة شعرها فجعلت العزى انثى تعبد واما
مناة فكانت لاهل المدينة يهلون لها شركا بالله وكانه حزور قديد الجبل الذي بين مكة والمدينة
من ناحية الساحل ومن اراد ان يعلم كيف كانت احوال المشركين في عبادة اوثانهم ويعرف حقيقة
الشرك الذي ذمه الله تعالى وانواعه حتى يتبين له تاويل القرآن ويعرف ما كرهه الله ورسوله فلينظر
سيرة النبي صلى الله عليه وسلم واحوال العرب في زمانه وما ذكره الازرقي في اخبار مكة وغيره من العلماء

ولما

ولما كان للمشركين شجرة يعلقون عليها اسلحتهم ويسمونها ذات انواط فقال بعض الناس يا رسول الله اجعل
لنا ذات انواط كما لهم ذات انواط فقال الله اكبر قلتم كما قالت بنو اسرائيل لموسى اجعل لنا الها كما لهم الهة
انها السنن لتركبن سنن من كان قبلكم فانكر النبي صلى الله عليه وسلم بجرة مشابهتهم للكفار في اتخاذ
شجرة يعكفون عليها معلقين عليها سلاحهم فكيف بما هو اعظم من ذلك مما يشابهتهم المشركين
او هو الذريعة بعينه فمن قصد بقعة يرجو الخير بقصدها ولم تشهد الشريعة ذلك فهو من المنكرات وفي
بعضه اشد من بعض سواء كانت البقعة شجرة او عين ماء او صخرة او جبلا او مغارة او سوى قصدها
ليصلي عندها او ليقرأ عندها او ليذكر الله سبحانه عندها او ليستسقي عندها او نحو ذلك مما لم يشرع
بنوع من العبادة التي لم يشرع تخصيص تلك البقعة به لا عينا ولا نوعا وقد مر من ذلك ان نذر تلك البقعة
ذبحا لله تعالى فيها او نذر ذبح شيء فيها تقبل النذر كما يقوله بعض الضالين فانه هذا النذر قد وضع بمعصية باتفاق
العلماء لا يجوز الوفاء به بل عليه كفارة عند كثير من اهل العلم منهم احمد في المشهور عنه وعند رواية هي قول ابي حنيفة
والشافعي وغيرهما انه يستغفر الله تعالى من هذا النذر ولا شيء عليه والمسئلة معروفة وكذلك اذا نذر طعاما
من الخبز او غيره للحيتان التي في تلك العين او الزيت ولو نذر ما لا يملكه كما اذا نذر ما لا يملكه لمعين
العاكفين بتلك البقعة فان هؤلاء والسدنة فيهم شبه من السدنة التي كانت للات والعزى ومناة يأكلون اموال
الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله والمجاورون هناك فيهم شبه من العاكفين الذين قال لهم ابراهيم خليل
الرحمن صلى الله عليه وسلم ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون وقال افرايتم ما كنتم تعبدون انتم وابائكم الاقدمون
فانهم عدو لي الا رب العالمين والذين اجتازوا مع موسى عليه السلام وقومه كما قالوا لنبيهم اجعل لنا الها كما لهم الهة
فانه اعلى قدر يعكفون على اصنام لهم فالنذر لادلكه السدنة والمجاورين في هذه البقاع التي لا فضل في
الذريعة المجاورة بها نذر معصية وفيه شبه من النذر لسدنة الصلبان والمجاورين عندها او لسدنة
الاديار التي بالهند والمجاورين عندها ثم هذا المال المنذور اذا صرف في جنس تلك العبادة من المشروع
مثل ان يصرف في عمارة المساجد او الضيافة من فقراء المسلمين الذين يسكنونه بالمال على عبادة الله وحده
لا شريك له كان حسنا فمن هذه الامكنة ما يظن انه قبر نبي او رجل صالح وليس كذلك او يظن انه مقام له وليس كذلك
فاما ما كان قبرا له او مقاما فهذا من النوع الثاني وهذا باب واسع اذكر بعض اعيانه فمن ذلك عدة
امكنة بدمشق مثل مشهد لابي بن كعب خارج باب الصغير وفي الاخلاف بين اهل العلم ان ابي بن كعب
انما توفي بالمدينة لم يأت دمشق والله اعلم قبر من هو ولكنه ليس هو قبر ابي بن كعب صاحب رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالاتفاق وكذلك مكان بالحايط القبلي بجامع دمشق يقال انه قبر هود عليه السلام وما علمت احدا
من اهل العلم ذكر ان هود النبي مات بدمشق بل قد قيل انه مات باليمن وقيل بحكمة فان بعثه كان باليمن